تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري
النقشبندي
١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الثالث

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 220493/091 ـ موبيل: 5902280/0300 ـ باكستان

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

بيروت ـ لبنان ـ بناية كليوبترا ـ شارع دكاش

ص.ب: 7957/11 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 ـ 544440 فاكس: 850717

عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ
ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا
مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ
لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ
مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا
لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾
فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾
وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ
وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا
﴿١٦٢﴾ ﴾

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ يعني يبغض الجهر بالسوء وغير الجهر أيضاً لكن الجهر أفحش، وإنما حصّ الجهر بالذكر لمطابقة الحادثة ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ إلا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتظلم منه، وقيل: الجهر بالسوء من القول هو الشتم إلاّ من ظلم فإنه إن ردّ عليه مثله فلا حرج عليه لقوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾﴾[1] الآية عن أنس وأبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم»[2] رواه مسلم، وقال البغوي: قال مجاهد: هذا في الضيف إذا نزل بقوم فلم يقروه ولم يحسنوا ضيافته فله أن يشكو ويذكر ما صنع به، أخرج هناد في كتاب الزهد عن مجاهد أن رجلاً أضاف بالمدينة فأساءه قراه فتحول عنه فجعل يثني عليه بما أولاه فرخص له أن يثني عليه بما أولاه ونزلت هذه الآية، وكذا أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه أن رجلاً ضاف قوماً فلم يطعموه فاشتكاهم فعوقب

(١) سورة الشورى، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن السباب (٢٥٨٧).

عليه فنزلت هذه الآية، وعن عقبة بن عامر أنه قال قلنا يا رسول الله: إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى؟ فقال: لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يأمروا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»[١] متفق عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لشكوى المظلوم ودعائه ﴿عَلِيمًا﴾ بما فعل الظالم ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا﴾ يعني طاعة وبرًا، وقيل معناه تبدوا خيراً بالظالم مكان الجهر بالسوء فتمحوا السيئة بالحسنة ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ أي تفعلوا ذلك الخير سراً، وقيل: المراد بالخير المال يعني إن تبدوا صدقة أو تخفوها ﴿أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾ يعني عن مظلمة وتمحوه عن قلوبكم، وإن لم تفعلوا بالظالم خيراً، قال البيضاوي وغيره: والعفو عن المظلوم هو المقصود وذكر إبداء الخير وإخفاءه توطئة وتمهيداً بدليل قوله تعالى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام فأنتم أولى بذلك لأنه تجارة في حقكم فهذه الآية حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له في الانتصار حملاً على مكارم الأخلاق، عن ابن عمر أنه سئل رسول الله ﷺ كم أعفوا عن الخادم؟ قال: «كل يوم سبعين مرة»[٢] رواه أبو داود والترمذي وأبو يعلى والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ قال البغوي: نزلت في اليهود فإنهم لما كفروا بمحمد ﷺ والقرآن وبعيسى والإنجيل فكأنهم كفروا بجميع الأنبياء لأن بعضهم مصدق لبعض وكفروا بالله حيث جحدوا بآياته ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بأن يؤمنوا بالله دون الرسل كأهل الشرك وكاليهود حيث آمنوا بالله وبموسى على زعمهم وكفروا بعيسى وبمحمد ﷺ وغيرهما من الرسل والقرآن والإنجيل ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ﴾ من الأنبياء ﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي بين الإيمان والكفر ﴿سَبِيلًا﴾ ديناً وطريقاً ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ الكاملون في الكفر إذ لا واسطة بين الإيمان والكفر فإن الإيمان بالله إنما يتم بالإيمان برسله أجمعين وتصديقهم فيما بلغوا عنه إجمالاً وتفصيلاً، والحق واحد مشترك بين أديان الأنبياء كلهم ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد بغيره أي حق ذلك الأمر حقاً، أو صفة لمصدر الكافرين بمعنى هم الذين كفروا كفراً حقًا أي يقيناً محققاً ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ أجمعين ومنهم اليهود ﴿عَذَابًا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (٢٤٦١) وأخرجه مسلم في كتاب: اللقطة باب: الضيافة ونحوها (١٧٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في العفو عن الخادم (١٩٥٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حق المملوك (٥١٥٥).

مُّهِينًا﴾ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ كلهم أجمعين ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ الموصول مبتدأ والظاهر أن خبره ﴿أُولَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ وقيل خبره محذوف تقديره أولئك هم المؤمنون حقاً، أو تقديره أضدادهم ومقابلوهم، ووجه هذا القول أن يكون هذه الآية على وتيرة ما سبق، وإنما دخل بين على أحد مع اقتضائه المتعدد لعمومه من حيث أنه وقع في سياق النفي ﴿أُولَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿أجورهم الموعود لهم وتصديرهم بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على أنه كائن لا محالة وإن تأخر ﴿ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ لما فرط منهم ﴿رَّحِيمًا﴾ عليهم يضاعف حسناتهم.

أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: جاء ناس من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن موسى جاءنا بالألواح من عند الله فأتنا بالألواح حتى نصدّقك، وسمى البغوي ذلك اليهود كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازوراء فقالا ذلك فأنزل الله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ وكان هذا السؤال منهم سؤال تهكم واقتراح لا سؤال الانقياد، والله تعالى لا ينزل الآيات على اقتراح العباد. أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي أنه لما نزل قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ جثا رجل من اليهود فقال: ما أنزل الله عليك ولا على موسى ولا على عيسى ولا على أحد شيئاً فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا قَدَرُوا ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾(١) ﴿فَقَدْ سَأَلُوا﴾ الضمير عائد إلى أهل الكتاب، أضاف الحكم إليهم باعتبار أن السؤال صدر عن بعضهم وهم السبعون الذين خرج بهم موسى عليه السلام إلى الجبل، والفاء للسببية، والتقدير لا تستكبر منهم هذا السؤال لأنهم قد سألوا الآية، وقيل: الفاء جواب شرط مقدر أي إن استكبرت ما سأل هؤلاء عنك فقد سأل أسلافهم ﴿مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ يعني ما اقترحوا عليكم ليس بأول جهالاتهم ﴿فَقَالُوٓا﴾ تفسير للسؤال ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ أي إراءة جهرة أو رؤية جهرة على أنه مصدر من غير لفظه يعني عياناً أو مجاهرين يعني معاينين له، وقال أبو عبيدة: معناه قالوا جهرة أرنا الله ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ أي أهلكتهم نار جاءت من السماء ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم على أنفسهم وهو تعنتهم وسؤالهم بما كان خلاف العادة والحكمة وذلك لا يقتضي امتناع الرؤية مطلقاً ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُوا ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً هذه جناية أخرى ارتكبها أوائلهم ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ يعني المعجزات الواضحات ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ ولم

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

نستأصلهم هذا استدعاء إلى التوبة يعني عفونا عن أوائلكم حين تابوا فتوبوا أنتم حتى نعفو عنكم ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ أي تسلّطاً ظاهراً حتى أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم أو حجة ظاهرةً وهي الآيات التسع على من خالفه ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ أي بسبب ميثاقهم حتى يقبلوه ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾ على لسان موسى والطور مظل عليهم ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾ يعني باب إيليا ﴿سُجَّدًا﴾ مطاطئين رءوسكم ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ على لسان داود، ويحتمل أن يكون هذا القول أيضاً على لسان موسى حين ظلل عليهم الجبل فإنه شرع السبت لكن الاعتداء والمسخ كان في زمن داود عليه السلام ﴿لَا تَعْدُوا۟﴾ قرأ ورش بفتح العين وتشديد الدال وقالون بإخفاء حركة العين وتشديد الدال أصله تعتدوا أدغمت التاء في الدال والنص عن قالون بالإسكان، والباقون بإسكان العين وتخفيف الدال يعني لا تظلموا أنفسكم بقتل الحيتان ﴿فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ على قبول حكم التوراة وعدم الاعتداء في السبت حتى قالوا سمعنا وأطعنا.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة لتأكيد مضمون الكلام والباء متعلق بمحذوف تقديره فخالفوا حكم التوراة ونقضوا الميثاق ففعلنا بهم ما فعلنا ولعناهم بسبب نقضهم، ويجوز أن يكون متعلقاً بـ ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ وقوله ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ بدل من قوله ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ لكم يلزم حينئذ تكرار الفاء، وجاز أن يكون الفاء العطف فحينئذ لم يحتج إلى جعله بدلاً، ويمكن أن يقال قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ظرف مستقر خبر للمبتدأ المحذوف والباء بمعنى في تقديره فهم في نقضهم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ﴾ الذي واثقوا بموسى عليه السلام ﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الواردة في التوراة في نعت محمد ﷺ وبالقرآن والإنجيل وغيرهما ﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ أوعية للعلوم أو في أكنة مما تدعونا إليه وليس الأمر كذلك ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا﴾ أي ختم على قلوبهم ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ فجعلها محجوبة عن العلم أو خذلها ومنعها التوفيق للتدبير في الآيات ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي إيماناً قليلاً لا يعتد به وهو الإيمان ببعض الكتب وبعض الرسل أو إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه، وقيل: معناه لا يؤمنون قليلاً ولا كثيراً ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ ثانياً بعيسى وهو معطوف على بكفرهم، وكرّر الباء للفصل بينه وبين ما عطف عليه والكفر المطلق من أسباب الطبع كالكفر بعيسى، وليس هذا من قبيل عطف الشيء على نفسه للعموم والخصوص أو يقال عطف مجموع الكفر وما عطف عليه على الكفر كما يقال قال الإمام وسائر الناس، أو هو معطوف على قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ويكون تكرير ذكر الكفر إيذاناً لتكرر كفرهم، فإنهم كفروا بموسى ثم بعيسى وداود وسليمان ثم بمحمد ﷺ وعليهم أجمعين، أو يقال مجموع هذا

مع ما عطف عليه معطوف على مجموع قبله فلا تكرار ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ يعني نسبتها إلى الزنى ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي بزعمه ويحتمل أنهم قالوا ذلك استهزاءً، وجاز أن يكون رسول الله منصوباً على المدح استينافاً من الله تعالى أو وضع الله سبحانه الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح حتى يستحق القائلون الذم ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ روي أن رهطا من اليهود سبوه وأمه فدعا عليهم فمسخهم الله قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فأخبره الله بأنه يرفعه إلى السماء كما مر القصة في آل عمران، ووقع في بعض الروايات أنه قال عيسى لأصحابه أيكم يرضى أن يلقى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فألقى الله عليه شبهه فقتل وصلب، وكذا أخرج النسائي عن ابن عباس، وفي رواية ذكره البغوي أن الله تعالى ألقى شبه عيسى عليه السلام على الذي دل اليهود عليه، وذكرنا في سورة آل عمران من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه أمر يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطانوس أن يدخل بيتاً كان عيسى فيه ليقتله فرفعه الله إلى السماء وألقى الله شبهه على طيطانوس فلما خرج ظنوا إنه عيسى فأخذ وصلب، وقيل: إنهم حبسوا عيسى عليه السلام في بيت وجعلوا عليه رقيباً فألقى الله شبهه على الرقيب فقتلوه والله أعلم.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي في قتله ﴿لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ﴾ أي تردد من قتله، قال الكلبي: اختلافهم فيه هو أن اليهود قالت نحن قتلناه وقالت طائفة من النصارى نحن قتلناه، وقالت طائفة منهم ما قتله هؤلاء ولا هؤلاء بل رفعه الله إلى السماء ونحن ننظر إليه، وقيل كان الله ألقي شبه عيسى عليه السلام على وجه طيطانوس ولم يلقه على جسده فاختلفوا فيه فقال: بعضهم قتلنا عيسى فإن الوجه وجه عيسى وقال بعضهم لم نقتله لأن جسده ليس بجسد عيسى، وقال السدي اختلافهم من حيث أنهم قالوا إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا وإن كان صاحبنا فأين عيسى، وقيل الضمير في قوله ﴿الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ راجع إلى عيسى اختلفوا في شأن عيسى فقال: بعضهم أنه كان كاذباً فقتلناه حقًا وتردد آخرون، وقال من سمع منه إن الله يرفعني إلى السماء أنه رفع إلى السماء ﴿مَا لَهُم بِهِ﴾ أي بقتله ﴿بِهِ عِلْمٍ﴾ أنه قتل أو لم يقتل ﴿إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ استثناء منقطع أي ولكنهم يتبعون الظن في قولهم أنا قتلنا ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ يعني ما قتلوا عيسى متيقن هذا الأمر يقيناً، وقيل: معناه ما قتلوا عيسى قتلاً يقيناً عندهم كما زعموه أنا قتلنا المسيح أو ما قتلوه متيقنين أنه عيسى كذا قال الفراء ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ رد وإنكار لقتله وإثبات لرفعه ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ منيعاً بالنقمة على

اليهود ولا يغلبه أحد على ما يريده ﴿حَكِيمًا﴾ حكم باللعنة والغضب على اليهود فسلط عليهم صطيونس بن استسيانوس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة أو حكيماً فيما دبر بعيسى عليه السلام.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أحد ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ﴾ يعني إلا من ليؤمنن، جملة خبرية مؤكدة لجملة إنشائية قسمية صفة لمستثنى مفرغ مقدر (به) أي بعيسى عليه السلام، كذا قال أكثر المفسرين وعامة أهل العلم، وروي عن عكرمة أن الهاء كناية عن محمد ﷺ، وقيل: هي راجعة إلى الله عزّ وجلّ والمآل واحد فإن الإيمان بالله لا يعتد ما لم يؤمن بجميع رسله والإيمان بمحمد ﷺ يستلزم الإيمان بعيسى عليه السلام وبالعكس ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت ذلك الأحد من أهل الكتاب عند معاينة ملائكة العذاب عند الموت حين لا ينفعه إيمانه ـ هذا رواية علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فقيل لابن عباس أرأيت إن خر من فوق بيت؟ قال: يتكلم به في الهواء، فقيل: أرأيت إن ضرب عنقه؟ قال: تلجلج لسانه. والحاصل أنه لا يموت كتابي حتى يؤمن بالله عزّ وجلّ وحده لا شريك له وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله، قيل: يؤمن الكتابي في حين من الأحيان ولو عند معاينة العذاب، قلت: لعل ذلك لأن الكتابي يعرف نبوة موسى والتوراة وكلاهما ناطق بحقية عيسى والإنجيل وداود وزبور ومحمد ﷺ والقرآن وإنما يكفر عناداً وتعصباً فقد ينصف فيعتقد في نفسه أن محمداً ﷺ حق شهد به موسى والتوراة من قبل ولو لم يخطر ذلك الخطرة في باله فلا شك أنه حين يرى ملائكة العذاب يزعم حينئذ أن ما كان يقول محمد ﷺ كان حقاً، فهذه الآية كالوعيد والتحريض على معاجلة الإيمان به قبل أن يضطروا إليه ولا ينفعهم إيمانهم، وقيل: الضميران لعيسى والمعنى أنه إذا نزل عيسى من السماء آمن به أهل الملل أجمعون ولا يبقى أحد من أهل الأديان إلا يؤمن به حتى يكون الملة واحدة ملة الإسلام، وهذا التأويل مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها، قال أبو هريرة فاقرءوا إن شئتم ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: نزول عيسى بن مريم عليهما السلام (٣٤٤٨).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٥).

مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت عيسى بن مريم»[1] وفي بعض الروايات كان أبو هريرة يعيدها ثلاث مرات، وعنه عن النبي ﷺ في نزول عيسى «قال: ويهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام» الحديث، روى ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن عباس موقوفاً «فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به» قلت نزول عيسى قبل يوم القيامة حق وأن يهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام حق ثابت بالصحاح من الأحاديث المرفوعة لكن كونه مستفاداً من هذه الآية وتأويل الآية بإرجاع الضمير الثاني إلى عيسى ممنوع إنما هو زعم من أبي هريرة ليس ذلك في شيء من الأحاديث المرفوعة، وكيف يصح هذا التأويل مع أن كلمة ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ شامل للموجودين في زمن النبي ﷺ البتة سواء كان هذا الحكم خاصاً بهم أو لا فإن حقيقة الكلام للحال، ولا وجه لأن يراد به فريق من أهل الكتاب يوجدون حين نزول عيسى عليه السلام فالتأويل الصحيح هو الأول ويؤيده قراءة أبيّ بن كعب أخرج ابن المنذر عن أبي هاشم وعروة قالا في مصحف أبي بن كعب «وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ» ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ﴾ عيسى أو محمد ﷺ أو الله عزّ وجلّ على حسب إرجاع الضمير في ليؤمنن به ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ فإن الله سبحانه يشهد على عباده ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ والأنبياء يشهدون على أممهم ومحمد ﷺ يكون عليهم شهيداً.

﴿فَبِظُلْمٍ﴾ عظيم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ وهو ما تقدم ذكره من نقضهم الميثاق وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء وبهتانهم على مريم وقولهم تفاخراً قتلنا المسيح ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ قبل ذلك وهي ما ذكر في سورة الأنعام ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾[2] ويحتمل أن يراد طيبات الجنة ويلائم هذا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ الآية، ويحتمل أن يراد الأرزاق الطيبة في الدنيا، والمراد بالتحريم جعلهم محرومين مصروفين عنها بالأمر التكويني يعني أنهم مع كثرة الرزق الحلال الطيب في الدنيا جعلهم الله تعالى محرومين عنها فلا يأكلون إلا رزقاً حراماً خبيثاً حتى تكون النار أولى بهم، قال رسول الله ﷺ: «كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به»[3] ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإيمان والاتباع لمحمد ﷺ ﴿كَثِيرًا﴾ أي كثيراً من الناس أو صداً كثيراً ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ في التوراة وفيه دليل على أن النهي يوجب التحريم ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالرشوة والخداع والغصب

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.

(٢) رواه البيهقي وأبو نعيم عن أبي بكر، قال المناوي: سنده ضعيف. أنظر كشف الخفاء (١٩٧٣).

وغير ذلك من الوجوه المحرمة، قوله بِصَدِّهِم مع ما عطف عليه معطوف على بظلمهم متعلق بقوله حَرَّمنا ومعطوف على قوله حَرَّمنا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في نار جهنم، ثم لما كان الكلام السابق منشأ لتوهم شمول الحكم لجميع أهل الكتاب استدرك وقال ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه مؤمني أهل الكتاب الثابتون على ما هو مقتضى العلم بالكتاب ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار، أو المعنى والمؤمنون منهم والمراد بهم وبالراسخون واحد، والراسخون مبتدأ خبره ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ يعني سائر الكتب المنزلة على الرسل ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ قال البغوي حكي عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من الكاتب ينبغي أن يكتب والمقيمون الصلاة وكذلك قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾(١) وقوله تعالى ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾(٢) قالوا ذلك خطأ من الكاتب، وقال عثمان: إن في المصحف لحناً سيقيمه العرب بألسنتها فقيل له ألا تغيره؟ فقال: دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً، والصحيح أنّ هذا القول سهو من القائلين عفا الله تعالى عنهم وانعقد الإجماع على أنه هو الحق الصحيح. فاختلفوا في توجيهه؟ فقيل: هو نصب على المدح لبيان فضل الصلاة تقديره أمدح المقيمين، وقيل: منصوب بتقدير أعني المقيمين الصلاة، وهم المؤتون الزكاة، وقيل: إنه منصوب على التوهم لأن السابق كان مقام لكن المثلة وضع موضعه المخففة، وقيل: موضعه خفض معطوف على ما أنزل إليك معناه يؤمنون بما أنزل إليك وبالمقيمين الصلاة يعني الأنبياء ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ عطف على الراسخون أو مبتدأ خبره أولئك ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ عطف على المؤتون، قدم عليه الإيمان بالأنبياء والكتب وما يصدقه من الصلاة والزكاة لأنه المقصود بسوق الآية فإن أهل الكتاب كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر في زعمهم وإنما المقصود ههنا تحريضهم على ما ليس لهم من الإيمان وهو الإيمان بالأنبياء والكتب كلهم، وجاز أن يكون المراد بالأول الإيمان المجازي وبالثاني الإيمان الحقيقي المترتب عليه وعلى إتيان الشرائع ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قرأ حمزة سيؤتيهم يعني الله تعالى بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٩.

(٢) سورة طه، الآية: ٦٣.